

# شرح مقدمة في أصول التفسير (91) | الشرح الأول | الشيخ

## سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له وشهاد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى الله واصحابه وسلم تسلیما كثیرا. اما بعد - [00:00:00](#)

ايها الاخوة الفضلاء السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد درسنا هذه الامسية في مقدمة التفسير لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ووصلنا الدرس الماظي عند الكلام على اقسام الاحاديث الاسرائيلية - [00:00:19](#)

المروية في التفسير وان كان الكلام على عليها مطلقا لكنه الشيخ رحمه الله اوردها ان بعض المفسرين وكثيرا من المفسرين آآ يريدها في التفسير قال رحمه الله ولكن هذه الاحاديث الاسرائيلية تذكر للاستشهاد للاعتقاد. هذه - [00:01:05](#)

قاعدة ينبغي ان تحفظ لان النبي صلى الله عليه وسلم لما اذن لذلك كما ذكر الشيخ في كتاب سابق وهو قوله عليه الصلاة والسلام في حديث عبد الله بن عمرو في الصحيحين بلغوا عنني ولو اية وحدثوا عنبني اسرائيل - [00:01:43](#)

ولا حرج قال هذه الاحاديث الاسرائيلية يعني المروية عنبني اسرائيل تذكر للاستشهاد للاعتقاد قال فانها على ثلاثة اقسام هنا ننتبه الى قضية انها تذكر للاستشهاد للاعتقاد لانه الفرق بينهما - [00:02:07](#)

وبعضهم يعبر للاستئناس وان كان الاستئناس اقل من درجة الاستشهاد لان الاستئناس هو ان يؤنس منها قوة لما اراد ذكره في كدليل او لتفسير معنى او سياق والاستشهاد ارفع درجة انه تكون شاهدا - [00:02:39](#)

لما اراد ولكن قوله للاعتقاد اي ان لا يجزم بها ويعتقد مضمونها الا اذا دل الدليل على ذلك. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته قال فانها على ثلاثة اقسام احدها - [00:03:14](#)

ما علمنا صحته يصح ان تقرأ احدها وتقرأ احدها على البديلية من قوله على ثلاثة اقسام بالجر واحدتها على الابتداء احدها ما علمنا صحته مما بایدینا مما يشهد له بالصدق فذلك صحيح - [00:03:44](#)

يعني نجزم بصحته باعتبار ثبوت ما يشهد له مما بایدینا اما من القرآن او من السنة فقد يكون من الاحاديث التي وقفنا عليها في كتب الاسرائيليات يدل عليه القرآن او يدل عليه الحديث - [00:04:11](#)

وبالمناسبة المقصود بالاحاديث الاسرائيلية هنا ما نقل عن كتببني اسرائيل وليس المقصود به ما حدث به النبي صلى الله عليه وسلم عنبني اسرائيل بل ما حدث به النبي صلى الله عليه وسلم عنبني اسرائيل هو هذا من الوحي - [00:04:39](#)

المعصوم فهي احاديث نبوية لكن المراد في الكلام هنا هي ما حدث به النبي صلى الله عليه وسلم عفوا ما نقله العلماء من كتببني اسرائيل الاول ما علمنا صحته مما بایدینا يعني من الكتاب والسنة - [00:05:02](#)

اما يشهد له بالصدق لو في الازعاج الثاني قال والثاني ما علمنا صدقه ما علمنا عفوا والثاني ما علمنا كذبه مما عندها مما يخالفه يعني بخلاف الاول ان يكون فيه - [00:05:24](#)

اما عندها من الكتاب والسنة ما يخالف ما حدثوا به اما ما عندها من الكتاب والسنة بالنقل او ما عندها من الكتاب والسنة بالاصول يعني بالنقل ان يكون يخبر بخلاف ما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم او بما جاء خلاف القرآن - [00:05:53](#)

هذا نعرف نعلم انه كذب قطعا مثلا في القرآن في قصة اه قوم موسى في اتخاذ العجل وان الذي اتخذه لهم السامری وان هارون عليه

السلام نهاهم عن ذلك وهذا منصوص عليه في كتاب الله عز وجل - 00:06:20

ولكن عندهم مما كذبوا وافتروا ان هارون هو الذي دعاهم لعبادة العجل. وهو الذي اتخذه لهم هذا نعلم قطعا انه مكذوب لانه خلاف القرآن كذلك مما عندهم من المكذوب ما لم ينص القرآن على كتبه بعينه وانما علمنا انه كذب - 00:06:54

ما دل عليه القرآن مثلا من عصمة الانبياء عصمة الانبياء عندهم مما يخبرون به عن الانبياء اشياء مستقبحة وكذب واضح خلاف ما قررته الشريعة من عصمة الانبياء وهكذا امثلة كثيرة - 00:07:27

مثلا لما قالوا ان الله استراح لما خلق السماوات والارض استراح يوم السبت نص الله عز وجل على تكذيبهم بذلك فقال ولقد خلقنا السماوات والارض وما بينهما في ستة ايام وما مسنا من لغوب - 00:07:57

من تعب بين انه لم يمسه التعب عز وجل كذلك لما قالوا يد الله مغلولة الى اخر ذلك المعلوم من الشريعة او من النص القرآن هذا القسم الثاني. القسم الثالث على هذا اذا عرفنا - 00:08:17

يعني مثلا من من التفاسير التي ذكروها ان في قوله عز وجل ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجةولي نعجة واحدة فقال اكفلنيها وعزني في الخطاب ذكر بعض المفسرين عن بنى اسرائيليات - 00:08:39

ان المقصود بالتسع والتسعين نعجة زوجة وذكروا قصة مكذوبة على داود عليه السلام وانه هوي وعشق امرأة احد قواده فرمى به في المهالك وفي الحروب حتى قتل لاجل ان يتزوجها. وكان عنده - 00:09:02

من الزوجات تسع وتسعون امرأة فذكروا هذا فجاء بعض المفسرين وذكر بنت نقل هذه القصة وجعلها بيانا للایة وان النعجة هنا توربة بها الملكان وانهم ملائكة الذين نزلوا عليه مع ان القرآن نص على انها نعجة - 00:09:33

عصمة الانبياء يكذب ذلك كذبوا ذلك قال والقسم الثالث او الثالث ما هو مسكون عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل. يعني ليس مما علمنا صحته من مما بايدينا - 00:10:07

ولا مما علمنا كذبه هذا هو المسكون عنه قال فلا نؤمن به ولا نكذبه وتجوز حكايته لما تقدم. يعني ما تقدم من قول النبي صلى الله عليه وسلم احدثوا عن بنى اسرائيل ولا حرج - 00:10:30

فاما علمنا ان قوله حدثه عن بنى اسرائيل ولا حرج هو فيما هو مسكون عنه او فيما هو دلت عليه شريعتنا انه صدق اما ما علمنا كذبه فهذا لا يحل ان نحكيه - 00:10:46

اما علمنا كذبه من الشريعة لا يحل ان نحكيه لماذا؟ لانه كذب قطعا فكيف ينقل في تفسير القرآن هذا من القول على الله بلا علم بل من القول على الله بما هو - 00:11:07

معلومات انه كذب. هذا اذا علمنا انها كذب اما اذا كان لا من المعلوم الكذب ولا من المعلوم الصدق. فهذا يقول لا نؤمن به ولا نكذبه ولذلك جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:27

في بعض روایات هذا الحديث انه قال لا تصدقوهم ولا تكذبواهم فانهم كانت فيهم الاعاجيب هنا قال لا تصدقوهم ولا تكذبواهم من هذا القبيل ولم يأمر بتکذبیهم لأنهم كانت فيهم لا عجيبة. هذا اذا لم نعلم كذب هذا الشيء - 00:11:48

الاعجيبة وصدق صلى الله عليه وسلم ان في كتاب الله مما قص عن بنى اسرائيل الشيء العجيب فاذا قرأت في كتاب الله مثلا سليمان قصتي قصته مع ملكة سبا - 00:12:13

الاتيان بعرشها في لحظة واحدة وخلنا قصة الهدد وقصة تسخير الريح له منطقه طير وآما سخر له من الجن يعملون له من المحاريب والجفان كالجواب الى اخره هذا لو لا انه منصوص في كتاب الله لاستبعده الانسان - 00:12:34

ان يكون فعل ذلك على انه من الاعاجيب التي اه جعلها الله في بنى اسرائيل وفي من سبقنا من الامم وقصة اصحاب الكهف وكيف هي الى اخر ذلك المهم انه - 00:13:03

لا تصدقوهم ولا تكذبواهم ثم قال وغالب ذلك يعني في الغالب لا مما لا فائدة فيه تعود الى امر ديني اذا كان قصصا مجردا لا فائدة فيه اما اذا كان فيه عبرة - 00:13:24

في عظة فهذا يقص على على سبيل العبرة والاعتبار فان النبي صلى الله عليه وسلم قص علينا من اخبارهم الصحيحة ما كان عبرة وعظة وهي احاديث كثيرة قالوا لهذا يختلف علماء اهل الكتاب في مثل هذا كثيرا - [00:13:47](#)

يعني يختلفون في هذه الاخبار ويختلفون في روايتها فيزيذون وينقصون وتتناقض فلذلك لا ينبغي نقلها لا فائدة فيها. قال ويأتي عن المفسرين خلاف بسبب ذلك يعني بسبب هذا الاختلاف - [00:14:12](#)

كما يذكرون في مثل هذا اسماء اصحاب اهل الكهف ولون كلبهم وعدتهم وعصا موسى من اي الشجر كانت. لماذا؟ لأن اخباربني اسرائيل اختلفوا فيها اختلفت اخبارهم فيها عددهم ولذلك نهانا الله - [00:14:36](#)

عن تتبعها وعدم استفتائهم فيها ولا فائدة من معرفة العدد ولا من معرفة الكلب ولونه وعدته وعصا موسى من اي الشجر كانت واسماء الطيور التي احياها الله لابراهيم وتعيين البعض الذي ضرب به القتيل من البقرة - [00:15:00](#)

بيدها وبفخذه او نحو ذلك ونوع الشجرة التي كلام الله منها موسى الى غير ذلك مما ابهمه الله في القرآن مما لا فائدة في تعينه تعود على المكلفين المكلفين في دنياهم ولا دينهم - [00:15:21](#)

صدق رحمة الله ما دام لا فائدة منه لا يذكر بل انه قد يشغل العبد عن المقصود الاصل من الاية التي ذكرها الله فينشغل العضة والعبرة في قصة اصحاب الكهف - [00:15:43](#)

وقدرة الله على ذلك ونصرته لاوليائه تأييده لهم الكرامات التي جعلها لهم ينشغل بعدهم ولون كلبهم ونحو ذلك مما لا فائدة منه مع ان المقصود والعضة والعبرة هو في مجمل القصة وما فيها من - [00:16:04](#)

الله لاولياءه هذا هذا شيء وهكذا قصة موسى وقصة ابراهيم ما قدرة الله عز وجل على احياء الموتى ونحو ذلك سينشغل باسماء الطيور فيقرأ في كتب التفاسير التي تنقل الغثة والسمينة في ذلك حتى تذهب - [00:16:29](#)

آآ الفائدة المرجوة من من الاية ثم قال الشيخ الى غير ذلك مما ابهمه الله في القرآن مما لا فائدة في تعينه تعود على المكلفين في دنياهم ولا دينهم ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز - [00:16:54](#)

كما قال تعالى سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم قل رب اعلم بعدهم ما يعلمهم الا قليل فلا تماري فيهم الا مراءا ظاهرا ولا تستفتي فيهم منهم احدا - [00:17:22](#)

هنا يقول الشيخ نقلوا الخلاف عنهم في ذلك جائز. استنباطا من الاية استنباطا من الاية لان الله ذكر خلافهم ولكن لو نظرنا في ذكر لماذا ذكر الله اختلافبني اسرائيل في ذلك هو لبيان جهلهم - [00:17:47](#)

هو لبيان جهلهم لانهم لما سألوا النبي صلى الله عليه وسلم لما ذهبت قريش الى اليهود المدينة وسألتهم ماذا عنه؟ قالوا سلوه عن الفتية واسألوه عن الروح واسألوه عن الرجل السيار - [00:18:14](#)

يقصدون ده القرنيين فسألوه على سبيل التعجيز له صلى الله عليه وسلم فذكر الله هذه القصة فبين الله عز وجل جهلهم فيه وانهم اصلا هم مختلفون في ذلك وليس عندهم فيه يقين - [00:18:35](#)

ليس عندهم فيه يقين ولذلك بين جهلهم ولا انهم لا يقين عندهم ثم قال قل رب اعلم بعدهم. لا فائدة من ذلك والا لو شاء الله عز وجل لا لو كان فيه فائدة - [00:19:01](#)

اخبره المقصود من المحاجة حصل اقامة الحجة عليهم حصل وهو انه بين جهلهم. انهم هم هؤلاء الاخبار الذين يتحدونه صلى الله عليه وسلم لمعرفة هؤلاء بين انهم فيه مذاهبيهم فيه على اقوال منهم من قال ثلاثة منهم من قال اربعة منهم من قال خمسة ها - [00:19:22](#)

منهم من قال آآ ستة وهكذا او سبعة وثامنهم كلب واضح؟ ففيها بيان انه الحجة اقيمت عليهم والشبهة ازيلت بقى انه لا فائدة من ذلك فامر الله بالاعراض عنهم. ايضا لبيان - [00:19:48](#)

انهم هم ينشغلون بما لا فائدة فيه ويتركون العبرة لو كانوا صادقين لاتبعوا هؤلاء الفتية الذين كانوا امنوا بربهم وزادهم الله هدى ولكنهم ما اتعظوا ولا اعتبروا فعاندوا رسول الله صلى الله عليه وسلم رسلاه قبلهم - [00:20:13](#)

وعاندوا رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم وعارضوه ولم يؤمنوا ولم يستفیدوا من قصة اصحاب الكهف شيئاً. هذی فیها فائدة  
لكن الشیخ استدل بجواز نقل الخلاف لأن الله لما ذکر الخلاف عنهم - 00:20:43

لم آینھی عن ذکر ذلك مطلقاً هذا هو المقصود هذا الذي الوجه الاستدلال بهذه الآية للإبهام فوائد يعني مثلاً الله عز وجل ابھمھم فیها  
فوائد لكن مما اشار الشیخ الى ذلك انه کونه لا فائدة - 00:21:02

من ذکره فلا نتكلف ان اه ان نتقصی يقول فقد اشتملت هذه الآية الكريمة على الادب في هذا المقام وتعليم ما ينبغي في مثل هذا  
فانه تعالى اخبر عنهم بثلاثة اقوال - 00:21:45

ضعف القولين الاولین وسكت عن الثالث القول الاول سیقولون ثلاثة ورابعهم کلیهم. القول الثاني ويقولون خمسة عددهم ورابعهم  
کلیهم القول الثالث ويقولون سبعة وثامنهم كلب لكنه ضعف القولين الاولین لانه قال رجما بالغیب - 00:22:04

ای ليس عندهم على ذلك اي وجه دلیل وسكت عن الثالث وهو قول ويقولون سبعة وثامنهم کلیهم قل ربی اعلم بعدهم لم يقل رجلا  
بالغیب يقول فدل على صحته ومع ذلك - 00:22:26

ما ایده التنبیه هنا فیه تنبیه على انه تركه لعدم الفائدة قال اذ لو كان باطل رده كما ردھما ثم ارشد الى ان الاطلاع على عدھم لا طائل  
تحته فيقال في مثل هذا قل ربی اعلم بعدهم - 00:22:46

فانه ما يعلم بذلك الا قلیل من الناس من اطلعه الله عليه فلهذا قال فلا تماري فيهم الا مراءا ظاهرا اي لا تجهد نفسك فيما لا طائل  
تحته ولا تسأله عن ذلك - 00:23:06

فانهم لا يعلمون من ذلك الا رجم الغیب. وقد وقد يكون الذي يعلم القول الثالث منهم قد يكون من انقرض لم يكن من  
الموجودین يعني ليس كل علماء بنی اسرائیل كانوا - 00:23:26

بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة او في الحجاز بل منهم من كان اکثرهم في الشام وقد يكون هذا من من انقرض من  
الاقوال لانها لم تكن امة معصومة - 00:23:44

في حفظ كتاب بها فضلاً عن في حفظ في اخبارها واضح امة بنی اسرائیل لم تكن معصومة في حفظ كتابها اصلاً فكيف في حفظ  
اخبار تواریخها قد يكون قولآ - 00:23:59

من قاله من مضى ولم يبقى قائل به على كل ولذلك نهى الله نبیه ان يسأل عنه ولو شاء الله لاطلعه عليه دون ان آآ ان تكون هذه  
القضیة والظن والله اعلم ان الله اطلع نبیه اما افهاماً هذه الآية - 00:24:19

او اوحى اليه عدھم ولكن امره بالاعراض عنه والفائدة هو ان يعلم هذه الامة ان تعرض عما لا فائدة فيه وهكذا كان علم السلف كان  
علم السلف مركزاً على ما ورائهم فائدة - 00:24:44

حکمية او تعبدیة تعبدیة ان يكون من يستفاد منه عمل وحكمی ان يستفاد منه احكام واستنباط فنستفید من هذا ان الانسان حتى  
في مقام الجدل والمحاجة لا ينبغي ان يستقصی ان يظهر امام المجادل انه عالم بكل شيء ويستنبط - 00:25:04

اذا كان لا فائدة من يقول هذا لا داعي له ولا فائدة منه نحن مقصودنا ان نصل الى ما ورائهم فائدة فلا نشغل نصیع العمر فيما لا فائدة  
منه ثم قال الشیخ - 00:25:32

فهذا احسن ما يكون في حکایة الخلاف ان تستوعب الاقوال في ذلك المقام وان ينبه على الصحيح منها ويبطل الباطل وتذكر فائدة  
الخلاف وثمرته لئلا يطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته - 00:25:49

فيشتغل به عن الالهم وهذا هو وهذه الجملة مما لخصه ابن کثير في مقدمة تفسیره فان ابن کثير في مقدمة تفسیره لخص هذه  
الرسالة وذكر ما ذكر هذه الجملة قال - 00:26:12

في مسألة ذکر الخلاف خلاف في التفسیر او في الاحکام قال احسن ما يكون في حکایة الخلاف ان تستوعب الاقوال في ذلك المقام  
طبعاً الاقوال التي لها وجه من الصحة - 00:26:29

او من النظر لها النظر فتبین ان هذا قول لكنه ضعیف وهذا قول ضعیف وهكذا ثم تذكر القول الثاني تقول هذه القول قوی او

هذا القول الراجح وهكذا لانه احيانا قد لا يكون الاقوال فيها راجح - 00:26:43

عندك تذكر الاقوال تبين هكذا وتقول هذا محتمل له قوة له حظ من النظر الى اخر العبارات التي ممكنة اما ان تذكر قوله وقولين وترك بقية الاقوال فقد يكون الصواب في المتروك - 00:27:07

يقول ان تستوعب الاقوال في ذلك المقام وان يتبين على الصحيح منها ويبطل الباطل وتذكر فائدة الخلاف وثمرة كذلك لانه قد يقول قائل مثلا ما الفائدة اذا قلنا بهذا القول او بهذا القول؟ نقول الفائدة اذا قلنا بهذا القول - 00:27:29

انه يتبين عليه كذا وكذا. واذا قلنا بالقول الآخر يتبين عليه كذا وكذا الى اخره لئلا يطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحت فيما لا فائدة تتحت فيشتغل به عن الامم. صحيح - 00:27:47

فاما من حکى خلافا في مسألة ولم يستوعب اقوال الناس فيها فهو ناقص اذ قد يكون الصواب في الذي تركه او يحكي الخلاف ويطلقه ايضا بعض الناس يحكي الخلافة ويطلقه - 00:28:05

ولا يتبين على الصحيح من الاقوال فهو ناقص ايضا وهذا يقع كثيرا اما واقبح ما يكون في الفتاوي كان المستفتى اذا استفتاك ما يسألك عن الاقوال يسألك عن الذي يتبعه لله عز وجل - 00:28:21

او يأخذ بي هل هذا صواب او راجح او مرجوح او هل هو حلال او حرام في هذه الحالة الواجب ان تبين له او تتوقف تقول انا متوقف ليس عندي جواب - 00:28:40

وهكذا اما ان تقول قيل كذا وقول كذا فهذا قد يقال في مقام العلم بحث طيبة العلم في مقام سرد الاقوال او في مقام المتبين للمذاهب لانه قد يوجد في بعض البلدان - 00:28:55

ان يكون فيها عدة مذاهب مقلدة. وفيها مقلدة وهذا يحصل وتتجده في فتاوى الشيخ احيانا تجده يذكر المسألة ويقول فيها آقا قال الحنفية كذا وقال ابو حنيفة كذا وقال الشافعي كذا وقال مالك كذا - 00:29:20

لانه كان في زمانه غالب الناس يقلدون هذه المذاهب وموجودة في بلدتهم البلد الواحد والمستفتى يكون مقلدا فاذا اخبر عن مذهب امامه تبعه ولا يلتفت الى الاقوال الاخرى يذكر له - 00:29:39

المفتى هذه الطريقة هذا يقال في الذين يتبعون لله بالتقليد نعم يخبر على سبيل الاخبار وفرق بين الفتوى بالاخبار والفتوى بالاطلاق فتوى بالاخبار هو اذا كان اه السائل يتقلد مذهبا معينا - 00:30:02

لا يريد منك ان تخبره عن رأيك انت او اجتهادك انت او مذهبك انت يريدك ان تخبره عن مذهبك هو مذهب الذي يقلده هذا موجود سابقا بل وينص اصحاب المذاهب على انه - 00:30:34

لا يجوز لمقلد مذهب ان يخرج عن مذهبه الا اذا بلغ مرتبة الترجيح والاختيار او الاجتهاد اما مسألة الاجتهاد الذي خارجه لكن من لم يبلغ مرحلة الترجيح والاختيار يلزمها ولا يحل له الخروج عن مذهبه لانه يصبح - 00:30:53

يأخذ بالتشهي فلذلك تجد في فتاوى المصنف احيانا او غيره من العلماء من اه تجد انه يذكر الاقوال الاربعة واحيانا يبين الراجح واحيانا لا وانما يفعل ذلك لاجل ان المقلد - 00:31:19

الذى يتزموا مذهبها معينا يجد قول مذهبه ويتعبد للذى والذى يبحث عن الراجح حسب المفتى الذى يعتقد آقا يعني صلاحيته للفتوى يبين له الشيخ الراجحي يقول الراجح كذا وكذا - 00:31:42

هذه استطردنا في ذكرها اه لاجل ان يفهم طريقة الشيخ وغيره من هم في ذلك تلك الحقبة من الزمن الذين كانت هذه طريقتهم في الفتوى باعتبار هذه اه او هذا العرف الذي جرى عندهم - 00:32:08

والاجل ان لا يستدرك على كلام الشيخ هنا ايضا لانه يقول فاما من حکى خلافا في مسألة ولم يستوعب اقوال الناس فيها فهو ناقص اذ قد يكون الصواب في الذي تركه - 00:32:29

او يحكي الخلاف ويطلقه او يحكي الخلاف يطلقه هذا اذا كان على سبيل ولا يتبين على الصحيح من الاقوال فهو ناقص ايضا هذا لا شك انه ناقص لكن احيانا لا لا يلزم بهذا - 00:32:43

لماذا لأن المستفتي لا يريد منك اه ان تبين الراجح ان تبين لهم مذهبه الذي يتبعه هذا المقصود وقد يقول قائل اذا المستفتي يرجع الى كتاب من الكتب ويأخذ منها نقول لا لأنهم لا يستطيعون ذلك - [00:32:58](#)

بمعرفة المفتى به من المذاهب بأنه ايضا المفتى به يصعب على المقلدة المعرفة له طيب قال فان فان صحيح غير الصحيح عامدا فقد وقد تعمد الكذب او جاهلا فقد اخطأ - [00:33:21](#)

صحيح يعني يعني اذا قال مثلا هذا القول هو الراجح عامدا او هو الصحيح عامدا وهو يعلم انه غير صحيح هذا يقول ايش؟ تعمد الكذب وهذا ظلم نعوذ بالله، او جاهلا راجح بلا - [00:33:50](#)

الى علم بالدليل اما تعصبا لمذهب او غير ذلك هذا ايضا آخطأ اخطأ كذلك من نصب الخلاف فيما لا فائدة تحته او حکى اقوالا متعددة لفظا ويرجع حاصلها الى قول او قولين - [00:34:08](#)

معنى فقط ضيع الزمان وتكثر بما ليس ب صحيح فهو كلباس ثوبی زور والله الموفق للصواب. هذا كلام الشيخ رحمه الله وهذا صحيح يعني اما ان يحكي يذكر خلافا ولا فائدة فيه فلا فائدة لا يذكر - [00:34:28](#)

مما يذكر اقوال لاصحاب الباطل من اصحاب الطريق الضالة فلا فائدته يذكر مذهب الراهنۃ او مذهب البابیۃ ومذهب ما فائدته ما الفائدة من هذا الذي يستفيد منه الناس والا ان يتكثر بشيء لا ينفع الناس بل يفتح اذهان الناس - [00:34:49](#)

الى المذاهب الباطلة او يحكي خلافا لفظيا يقول كذا وفي النهاية ترجع الى قولين وهذا يحصل احيانا في كتب التفاسير تجده يقول فيها خمسة اقوال ثم يعدها واذا بها في النهاية ترجع الى قول او قولين - [00:35:12](#)

لانها من باب اختلاف التنوع واختلاف التنوع لا يعد خلافا حقيقيا انما هو خلاف عبارة وهذا ايضا تكفير تكثير يا قريش وتكثر ضيع الزمان وتكثر بما ليس ب صحيح. فهو كلباس ثوبی زور - [00:35:33](#)

والله اعلم الا اذا في حالة انه لم يتبيّن له الوجه الجمع بين الاقوال فخشى ان يقول ان يجمع بينها بما لا يجتمع او يهمل شيئا يظن انه داخل في غيره في غيره - [00:35:55](#)

او قصد تقصي الفاظ العلماء انه يوجد وهذا من محاسن بعض التفاسير التي جمعت تقصي الفاظ السلف في العبارة فهذه مفيدة يعني تجد مثلا اه سواء من يروي بالاسانيد اه او اختصر الاسانيد - [00:36:11](#)

مثل الدر المنتشر او مثل زاد المسير ونحوهم من اختصرروا الاسانيد وجمعوا الاقوال هؤلاء افادونا بنقل العبارات لان نقل العبارات السلف في تفسير الآية وان كان في النهاية تجد انه يعود الى شيء - [00:36:31](#)

واحد لكنه مفيد بحيث انه تجد ان آآ ان في عبارات استنباطات استنباطات يعني تجد مثلا لما يقول لك والذين لا يشهدون الزور تجد من السلف من يقول عيد النيروز - [00:36:54](#)

هل هذا كان موجودا في في آآ في المدينة في زمن نزول القرآن؟ لا هل هذا فقط الزور هو عيد النيروز او مهرجانات الاعياد الكفار؟ لا اذا اراد ان يمثل لشيء كان موجودا - [00:37:16](#)

هذا الذي فسر هذا الشيء اراده ان يبيّنه كان موجودا في في زمنه اراد ان ينبه عليه اراد ان ينبه عليه بعد شوي فهذا افادتنا فائدة انه يدخل اعياد الكفار في الزور - [00:37:37](#)

ان السلف فسروا من الزور يعني كلمة الزور في الجملة الباطل كل ما هو يزور يدخل في فدل على انه مثلا يدخل فيها اعياد الكفار وهكذا المقصود ايش؟ آآ لما يذكر هذه الجزئيات افادتنا فائدة - [00:38:00](#)

اليس على سبيل اه يعني على سبيل الذم قال هؤلاء ارادوا جمع الاقوال تستفيد منها نعم ثم قال رحمه الله فصل اذا لم تجد تفسير القرآن اذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة - [00:38:22](#)

فقد رجع كثير من الائمة في ذلك الى اقوال التابعين هنا القسم الثالث من اقسام التفسير لان الشيخ لما تقدم في الكلام في اول الكلام ذكر العفو القسم الرابع لانه تقدم انه احسن وجوه تفسير القرآن الطريق - [00:38:51](#)

تفسير القرآن بالقرآن تفسير القرآن بالسنة تفسير القرآن باقوال الصحابة الان هذا الرابع وهو تفسير القرآن باقوال التابعين هذا الذي

يحتاج الى آن يكون الوقت اوسع له لذلك نرجئه الى - [00:39:22](#)  
اه الدرس المقابل بعون الله وتوفيقه والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد على الله وصحابه اجمعين. السلام عليكم  
ورحمة الله - [00:39:43](#)